



صادر بتاريخ 25/06/2025



2025/267792

المحترمين

السادة/ مدراء مكاتب الاستشارات الهندسية

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: تعميم رقم (51)

**بخصوص التأكيد على الالتزام بحدود المساحات والارتفاعات المخصصة لمكاتب
الاستشارات الهندسية المحلية**

يهديكم مجمع رخص البناء أطيب التحيات ،،،

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نود التأكيد على وجوب الالتزام بما ورد في التعاميم الصادرة إليكم بالأرقام التالية:

- التعميم الصادر إليكم من مجمع رخص البناء برقم (17) بتاريخ 2022/8/3.
- التعميم الصادر إليكم من مجمع رخص البناء برقم (22) بتاريخ 2023/3/29.
- التعميم الصادر إليكم من قبل لجنة قبول وتصنيف مكاتب الاستشارات برقم (1) بتاريخ 2025/4/20.

حيث لا يجوز لمكاتب الاستشارات الهندسية المحلية المصنفة القيام بالأعمال الهندسية – سواء ك (تصميم / إشراف) – بمشاريع تتجاوز الفئة المحددة لها في التصنيف الهندسي، فكل مكتب هندسي يصنف ضمن فئة معينة بناء على تخصصه وخبرته والكادر الهندسي المصنف، ويسمح له بالعمل في المشاريع التي تدرج ضمن هذه الفئة فقط، حيث أن أقصى إجمالي مساحة بنائية وارتفاع بالنسبة لفئة المكتب محددة على النحو التالي:

- مكاتب الاستشارات الهندسية المصنفة فئة ثالثة: أقصى مساحة بنائية مسموح بها لهذه الفئة هو (3000 م²) وأقصى ارتفاع (3 طوابق).
- مكاتب الاستشارات الهندسية المصنفة فئة ثانية: أقصى مساحة بنائية مسموح بها لهذه الفئة هو (10000 م²) وأقصى ارتفاع (10 طوابق).
- مكاتب الاستشارات الهندسية المصنفة فئة أولى: لا يوجد حد أعلى لهذا التصنيف.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

م. سعد عبد الكريم القحطاني
مدير إدارة مجمع رخص البناء

نسخة:

مدراء عام البلديات
مدير إدارة التخطيط والجودة والابتكار





صادر بتاريخ 24/04/2025



2025/161767

السادة / الملاك والمهندسين المسؤولين بمكاتب الاستشارات الهندسية المحترمين
تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: تعميم رقم (1) لسنة 2025

بخصوص التأكيد على الالتزام بحدود المساحات والارتفاعات المخصصة لمكاتب الاستشارات الهندسية المحلية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، واستنادا إلى مواد القانون رقم (19) لسنة 2005م، والقانون رقم (2) لسنة 2014، وقرار سعادة وزير البلدية والبيئة باللائحة التنفيذية رقم (226) لسنة 2016م، وبخاصة مما جاء بالمادة رقم 23 من اللائحة التنفيذية والتي نصت على أنه:

"لا يجوز لمكاتب الاستشارات الهندسية المحلية المصنفة فئة ثالثة، القيام بالأعمال الهندسية في المشاريع التي تزيد إجمالي المساحات المبنية فيها على ثلاثة آلاف متر مربع ولا يزيد ارتفاعها على ثلاثة طوابق، أو ما يُعادلها حسب نوع التخصص، ولا يجوز لمكاتب الاستشارات الهندسية المحلية المصنفة فئة ثانية، القيام بالأعمال الهندسية في المشاريع التي تزيد إجمالي المساحات المبنية فيها على عشرة آلاف متر مربع ولا يزيد ارتفاعها على عشرة طوابق، أو ما يعادلها حسب نوع التخصص،".

وعليه، يجب الالتزام بما ورد أعلاه وذلك بعدم التقدم بطلبات تراخيص بناء لدى الجهات الحكومية المعنية سواء بمشاريع التصميم أو الإشراف بما يتجاوز المساحات والارتفاعات للفئة المصنفة بها، وفي حال المخالفة سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

م. خالد جمعة المرزوقي

رئيس لجنة قبول وتصنيف

المهندسين ومكاتب الاستشارات الهندسية

نسخة: إدارة مجمع رخص البناء



صادر بتاريخ: 2023/03/29



2023/96426

السادة/ مدراء مكاتب الاستشارات الهندسية
المحترمين
تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: تعميم رقم (22)

بشأن مسؤولية المكتب الهندسي الاستشاري / المدير المسؤول / المهندسين المقيدين

تهديكم إدارة مجمع رخص البناء أطيب التحيات ،،،

بالإشارة إلى التعميم الصادر برقم (2021/3895) بتاريخ 2021/1/6 بشأن الاجتماع التنسيقي المنعقد في مسرح الوزارة يوم الثلاثاء الموافق 2021/1/5 والذي جمع مجمع رخص البناء مع ممثلي مكاتب الاستشارات الهندسية، وتم خلاله مناقشة العديد من النقاط ومن ضمنها حجم الطلبات المسموح بها بالنسبة لعدد المهندسين وإجمالي مساحة وارتفاع المشاريع المسموح التقدم بها بالنسبة لفئات المكاتب الاستشارية، وإحاقا بالتعميم رقم (19) المؤرخ في 2022/10/10 بشأن مسؤولية المكتب الهندسي الاستشاري، وجب التأكيد على النقاط التالية:

- يجب على المهندس المقيد بسجل المهندسين أن يذكر اسمه ورقم قيده بالسجل على جميع الرسومات والتصاميم والتقارير التي يعدها المكتب الذي يعمل به، والتي يكون قد قام بتصميمها أو إعدادها أو الاشتراك فيها.
- يجب على المهندس المسؤول عن المكتب التوقيع على جميع التقارير الهندسية، أو الرسومات، أو التصاميم، أو المخططات الصادرة عن المكتب المسؤول عنه، وتعتبر جميع التقارير والمخططات الهندسية المرسلة من قبل مكاتب الاستشارات الهندسية خلال نظام رخص البناء الإلكتروني معتمدة ضمناً من قبل المهندس المسؤول.
- لا يجوز لمكاتب الاستشارات الهندسية التقدم بطلبات بناء من خلال نظام رخص البناء الإلكتروني أو إرفاق مخططات هندسية في غير التخصص المرخص لها به.
- لا يجوز لمكاتب الاستشارات الهندسية المحلية المصنفة فئة ثالثة، القيام بالأعمال الهندسية في المشاريع التي تزيد إجمالي المساحات المبنية فيها على ثلاثة آلاف متر مربع ولا يزيد ارتفاعها على ثلاثة طوابق، أو ما يُعادلها حسب نوع التخصص.
- لا يجوز لمكاتب الاستشارات الهندسية المحلية المصنفة فئة ثانية، القيام بالأعمال الهندسية في المشاريع التي تزيد إجمالي المساحات المبنية فيها على عشرة آلاف متر مربع ولا يزيد ارتفاعها على عشرة طوابق، أو ما يُعادلها حسب نوع التخصص.



- لا يجوز أن يزيد عدد المشاريع التي يشرف عليها المكتب المصنف بالفئة الثانية أو الثالثة على عشرة مشاريع في آن واحد لكل مهندس يعمل بالمكتب.
- يجب أن تكون المواصفات في التصاميم الهندسية التي يتم وضعها من قبل المكاتب المرخص لها بمزاولة المهنة، متوافقة مع مواصفات المنتجات الوطنية أو المنتجات ذات المنشأ الوطني المتوفرة في الدولة، ما لم يطلب صاحب العمل أو المتعاقد معه مواصفات أخرى أكثر جودة.
- وعليه فإنه يجب على جميع مكاتب الاستشارات الهندسية والمهندسين المقيدين بسجل المهندسين الالتزام التام بما ورد في هذا التعميم، وإلا سوف يتعرض المكتب أو المهندس المخالف للمساءلة القانونية والتي تصل إلى شطب المكتب أو المهندس من السجل.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

م. سعد عبد الكريم الفحطاني
مدير إدارة مجمع رخص البناء

نسخة:

المدرء العامين للبلديات
رئيس لجنة قبول وتصنيف المهندسين ومكاتب الاستشارات الهندسية
مدير إدارة التخطيط والجودة والابتكار



صادر بتاريخ: 2022/08/03



2022/196945

السادة / مدراء مكاتب الاستشارات الهندسية
المحترمين
تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع: تعميم رقم (17)
بشأن إطلاق الطبعة الثالثة من دليل اشتراطات البناء لدولة قطر
والطبعة الأولى من دليل المتطلبات والخدمات

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نفيذكم علم بأنه تم إطلاق الطبعة الثالثة من دليل اشتراطات البناء لدولة قطر والتي تحتوي على الاشتراطات التخطيطية والتصميمية الواجب توافرها في المباني.

وأصبحت النسخة متاحة في موقع وزارة البلدية على الرابط التالي: [وزارة البلدية \(mme.gov.qa\)](http://mme.gov.qa)

كما تم إطلاق الطبعة الأولى من دليل المتطلبات والخدمات ويهدف الدليل إلى توضيح قائمة المستندات والبيانات والمخططات والرسومات الهندسية المطلوب ارفاقها والجهات الخدمية المطلوب الحصول على موافقتها لمختلف أنواع المباني في طلبات البناء المقدمة من خلال نظام رخص البناء الإلكتروني.

وأصبحت النسخة متاحة في موقع وزارة البلدية على الرابط التالي: [دليل المتطلبات والخدمات جديد pdf \(mme.gov.qa\)](http://mme.gov.qa)

وعليه فانه يجب على الجميع الالتزام بالآتي:

- تقديم مخططات هندسية متوافقة مع دليل اشتراطات البناء لدولة قطر.
- إرفاق جميع المستندات والبيانات والمخططات والرسومات الهندسية المطلوبة بحسب دليل المتطلبات والخدمات.

وتقرر ابتداء من تاريخ 2022/8/8 عند بداية التقدم بطلب البناء التالي:

- رفض طلبات البناء الغير متوافقة مع دليل اشتراطات البناء لدولة قطر وخاصة الاشتراطات الأساسية ك (الاستخدام – الارتفاع بالطوابق – الارتفاع بالأمتار – عدد الوحدات المسموح بها – نسب البناء – عامل البناء – نسب التغطية – نسب استغلال الأضلاع – الارتدادات – مواقف السيارات المطلوبة – الانماط المعمارية المعتمدة بالنسبة لواجهات المباني)، ويستثنى من هذا الامر طلبات البناء المقدمة لقسائم خاضعة لاشتراطات تخطيطية خاصة والمشاريع الكبرى.
- رفض طلبات البناء الغير مستوفيه لدليل المتطلبات والخدمات



وفي حال ارتأى مكتب الاستشارات الهندسية بان طبيعة المشروع/القسيمة بحاجة للحصول على موافقة خاصة تراعي الحالة الاستثنائية، فانه يجب مراجعة مجمع رخص البناء / إدارة الشؤون الفنية في البلدية بحسب الأحوال للوقوف على أسباب هذا الطلب وللحصول على الموافقة المطلوبة قبل التقدم بطلب البناء من خلال نظام رخص البناء الالكتروني.

وسيتم رفع كشف بأسماء مكاتب الاستشارات الهندسية الغير ملتزمة بهذا التعميم إلى لجنة قبول وتصنيف المهندسين ومكاتب الاستشارات الهندسية بوزارة البلدية، وذلك لعمل اللازم نحو المكاتب المهملة في أداء واجبتها.

وختاماً نؤكد على ان النسخة الثالثة من نظام رخص البناء الالكتروني قد تم اعدادها وتدشينها لاستقبال طلبات بناء متوافقة مع دليل البناء لدولة قطر ودليل المتطلبات والخدمات، وسيتم كذلك اتخاذ الإجراءات التالية في حال تبين استخدام مكتب الاستشارات الهندسية للنظام الالكتروني للتقدم بطلبات غير متوافقة مع الأدلة:

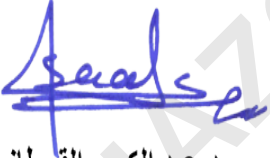
1. توجيه إنذار أول.

2. توجيه إنذار ثاني (في حال الاستمرار بتقديم طلبات الكترونية غير متوافقة مع الأدلة).

3. توجيه إنذار نهائي (في حال الاستمرار بتقديم طلبات الكترونية غير متوافقة مع الأدلة بعد توجيه الإنذار الثاني).

4. إيقاف حساب المكتب في النظام الالكتروني (في حال الاستمرار بتقديم طلبات الكترونية غير متوافقة مع الأدلة بعد توجيه الإنذار النهائي).

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،


م. سعد عبد الكريم القطاني
مدير إدارة مجمع رخص البناء

نسخة:
مكتب وكيل الوزارة المساعد لشؤون البلديات
مكتب وكيل الوزارة المساعد لشؤون التخطيط العمراني
مدراء البلديات
لجنة قبول وتصنيف المهندسين ومكاتب الاستشارات الهندسية
إدارة التخطيط العمراني
إدارة التخطيط والجودة

